

ويبين ان المدعى عليه ساري هزنام لم يضر حساب التحقيق
المطبقة منه اجمالاً، وقد بين ان المدعى عليه هزنام قد نشر
هوية عن الحوالة المزورة بغيره مليون دولار افديك،
ويبين ان التحقيق لم يتوصل الي معرفة مزور الحوالتين،
وتأيدت الوقائع بالإدعاء - بالتحقيقات الأولية والاستظامه
بأصول المدعى عليهم، بتقييم المدعى عليه هزنام، بالاوراق والشهادات
كأنه.

ثانياً: في العاقبة:

حيث ان مغل المدعى عليهم السنة في باب الوقائع لمرة
الفتح والذم بالمدعى ببطئاً على الآراء ٢٨٦ و٢٨٨ ع
وهذا ان التحقيق لم يتوصل الي معرفة كامل هوية مزور الحوالتين
المشار اليهما في الوقائع، ويقتضي اصدار مذكرة بحق وتحريراً
توقفاً لمعينة كامل هوية لمرافقته اجمالاً جريمة التزوير واستعمال
المزور.

لذلك

تقرر وفقاً للمطالبة

١- انظر بالمدعى عليهم بـ [Redacted]

[Redacted] ٢٨٦

٢٨٨ ع وما كتبهم امام هجرة القاهي المزني في بيروت وتخصيم
النتائج كأنه.

٢- اصدار مذكرة بحق وتحريراً توقفاً لمعينة كامل هوية وتلك
التزوير واستعمال المزور في الحوالتين المرصيتين لمرافقته اجمالاً

٢- ايداع الملف هابت النيابة العامة في بيروت لاعالته
إلى الموضع المذكور.

في ٢٧/٥/٢٠٠٥ ع

فؤاد حليم مراد

قاضي تحقيق بيروت

كشفي ١٤٨

نماذج ٦٦٥٠

رقم ٤٢

تساريفي

ان قاضي التحقيق في بيروت

بعد الاطلاع على ورقة الطلب عدد ٦٦٥٠ تاريخ ١٨/٧/٢٠٠١

وعلى التحقيقات الأولية والاستنتاجات

وعلى مطالعة النيابة في الامام

وعلى الاوراق كالتالي

تبين انه اسند الى المدعي عليهم

١- مجهول

٢- [Redacted] - موليد ١٩٦٨ - لبناني

٣- [Redacted] - موليد ١٩٥٧ - لبناني

٤- [Redacted] - موليد ١٩٨١ - لبناني

٥- [Redacted] - موليد ١٩٦٠ - لبناني

٦- [Redacted] - موليد ١٩٩٤ - لبناني

بانه في بيروت وجارها وتاريخ لم يمر عليه الزمن، اقدم مجهول مع من نظره التحقيق على تزوير واستعمال حوالة صرفية

نسب مبراً الى المدعي النائب ابراهيم كنعان متبانه بتحويل

اموال بالدولار الاميركي الى سويسرا، في حين اقدم سائر المدعي عليهم على نشر حوالة الحوالة المالية المزورة على حسابات

مواقع التواصل الاجتماعي بقصد القبح والذم بالمدعي

المبرم المنصوص عنها في القرار ٤٧١ و ٤٥٤ / ٤٨٦

٢٨٨ عقوبات

وبنتيجة التحقيق

أولاً: في الوقائع:

تبين ان النائب ابراهيم كنعان تقدم بتاريخ ٢٠٠٢

امام مانف النيابة العامة التمييزية بتكوى مع احماد حفة الادعاء